

قرار رقم : 2025/01 بتاريخ : 07 ماي 2025 .
لرئيس مجلس جماعة تابية
بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة :
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة تابية:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هجرية (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هجرية (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم : 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على الظهير الشريف 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الغش في الامتحانات والمسابقات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما تم تغييره وتنميته .
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401-67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات و المناصب الإداريات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتنميته .
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الانظمة الأساسية .
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في : 04 ربيع الاول 1439 (23 نونبر 2017) بشأن سن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد شروط النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العمومية بمناصب لقديماء العسكريين وقديماء المحاربين .
- بناء على المرسوم رقم : 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الاسبقية بولوج المناصب العامة بيدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية .
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالألوية وهذا النسبة المنوية لهذه المناصب بيدارات الدولة والهيئات التابعة لها .
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) باعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة .
- بناء على قرار وزير الداخلية عدد: 24.1168 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .
- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد : D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 .

يعلن رئيس مجلس جماعة تابية عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة: تقى من الدرجة الثالثة حسب التخصصات المبينة في الجدول أسفله، وذلك يومه: الأحد 22 يونيو 2025 على الساعة العاشرة صباحاً بثانوية مولاي رشيد الاعدادية بتسلیت.

عدد المناصب	التخصصات المطلوبة	الشهادة المطلوبة	الدرجة
2	تطوير المعلومات أو الشبكات المعلوماتية	دبلوم تقى متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 .	تقى من الدرجة الثالثة

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (2) منصبين وتحصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قيم و 7 % منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاقد مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 سبتمبر 1997.
المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحون والمترشحات من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر ، في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة ، والشهادة المطلوبة على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول اعلاه ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى والتخصص المطلوب .

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة تابية اقليم ازيلال ، مقابل وصل استلام او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي : مصلحة الموارد البشرية مقر جماعة تابية دوار تسليت قيادة فم الجمعة دائرة ابزو اقليم ازيلال . وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية يوم 13 يونيو 2025 . وهو آخر اجل لقبول وایداع الترشيحات . وسيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجال المحددة اعلاه .
 وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة واعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : www.collectivites-territoriales.gov.ma وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة .

حرر بتابية في: 07 مايو 2025
 رئيس المجلس الجماعي .



إعلان
عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:
- تقني من الدرجة الثالثة السلم 9

المملكة المغربية
 وزارة الداخلية
 أقليم ازيلال
 دائرة ابوزو
 قيادة فم الجمعة
 جماعة تابية

تنظم جماعة تابية يوم الاحد 22 يونيو 2025 على الساعة العاشرة صباحا مباراة للتوظيف تقني من الدرجة الثالثة .

مراكز المباراة :

تجري المباراة المذكورة بثانوية مولاي رشيد الاعدادية بتسلیت او مؤسسات اخرى عند الاقتضاء .

عدد المناصب المفتوحة :

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (2) منصبين وتحصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم و 7 % منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقه الحاملين ببطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 سפטبر 1997 .

التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012.	- تطوير المعلومات او الشبكات المعلوماتية	2

شروط الترشيح :

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية :

- ان يكون المترشح من جنسية مغربية .
 - ان يتمتع بالحقوق الوطنية وان تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية .
 - ان يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة .
 - ان يكون حاصلا على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول اعلاه ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .
- كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم تقديم طلباتهم عن طريق الادارات المكلفة بتسيير شؤونهم .

نوعية الاختبارات :

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي او تطبيقي واحد، تحديد مدتهم ومعاملاتهم كالتالي :

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام او أسئلة ذات اختيارات تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات التربوية	3 ساعات	4
الاختبار الشفوي او التطبيقي	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح في ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ما بين 45 و 15 دقيقة	3

